صحّ الطلاق من مكلف وفي ۞ هزل سوى النكاح من تصرف
والرافعي والنووي للخبر ۞ قد صححا نكاحه فالاظهر
ولو بطنها سواها او فسق ۞ بالسكر لا حيث لسانه سبق
او لقن اللفظ بلا فهم وان ۞ معناه رام او بلا اكراه قرن
ظلما بمحذور ككل شيء ۞ لا السلم المرتد والحربي
الا على اثنين او احد بهما ۞ فغردة وذات تعيين كما
في عكسه وكلمات الكفر ۞ تبح الاكراه وشرب الخمر
والفطر لا زنا وقتلا وحتم ۞ الملافه ومكره له غرم
ولو تعليق ولم يبنها ۞ وصح تعليق الرقيق الا نهي
ان صار قبل شرطه عتيقا ۞ خلاف من لا يملك التعليقا
بقوله سرحت او طلقت ۞ فاديت او خالعت او فارقت
وانت طالق كذا مطلقه ۞ او صيغ من سرحت او مفارقه
يا طالق ونحو حل الله لي ۞ محرم ونعم ان يقل
طلقتها لطلب الانشا وما ۞ يجي من جميعها مترجما
وبكناية ككتب انت ۞ خليه برية وبنت
وبائن وبتة وبتله ۞ وحرة معتقة ومثله
مطلقة اطلقتك اعتدي ولا ۞ تغير الحكم اذا لم يدخلا

وودعي

وودعي واستبري رحمك ۞ بيني دعيني الحقي باهلك
ونحو حبلك على غاربك ۞ ونحو لست انذهن سربك
تزودي تجرعي ذوقي اذهبي ۞ كلي اشربي اخرجي ابعدي اعزبي اغربي
بنية اول لفظ توجد ۞ وانا منك طالق ونقصد
طلاقها اختاري به ونويا ۞ تفويض تطليق فجاوبت هيا
اخترت نفسي ونوت وامي ۞ او انوي او اخي او عمي
لا الزوج والنكاح اغناك الله ۞ ولا اقعدي اغزلي وما ماثله
واستبرئي يتلوه منك رحمي ۞ وان يقل انت حرام تلزم
كفارة لا ان نوى الطلاقا ۞ او الظهار او نوى الاعتاقا
لامه فذا وكالعباره ۞ من ناطق للاخرس الاشاره
ككل ما يعقده وما يحل ۞ اما الصريح فهو مفهوم الكل
وما كني لفطن وان يضف ۞ لجز او روح وعضو ككف
وشعرها ودمها لا فضله ۞ وما بذات قائم في الجمله
ولا لمفقود ولو من بعد ما ۞ علق زوج والوقوع لزما
في طالق في رجب اذا استهل ۞ ويوم الاربعا بفجره مثل
وطالق آخر او سلخ رجب ۞ في آخر الجزء من الشهر وجب
اول آخر رجب او صفر ۞ او غيره اول يوم آخر